الاقتصاد الاسلامي

مفهوم الاقتصاد الاسلامي وخصائصه

أعداد : م.م. ميس ابراهيم حايف

تعريف الاقتصاد لغة:

قصد : القصد : استقامة الطريق. قَصَد يَقْصِدُ قصداً ، فهو قاصِد[١] . القَصْدُ في الشيْءِ : ضِدُّ الإفْراطِ ، وهو ما بين الإسرافِ والتَّقْتِير ، والقَصْدُ في المَعِيشَة : أَن لا يُسْرِف ولا يُقَتِّرَ ، وقَصَدَ في الأَمْرِ لم : يَتجاوَزْ فيه الحَدَّ ، وَرَضِيَ بالتَّوَسُّطِ , واقْتَصَدَ في النَّفَقَةِ : تَوَسَّطَ بين التَّقْتِيرِ والإسراف.[٢]

اصطلاحا :

يُعرف السيد محمد باقر الصدر في كتابه الشهير اقتصادنا علم الاقتصاد بأنّه «العلم الذي يتناول تفسير الحياة الاقتصادية وأحداثها وظواهرها، وربط تلك الأحداث والظواهر بالأسباب والعوامل الهامة التي تتحكم فيها»[٣].

وعرف ايضا بانه: العلم الذي يبحث في كيفية إدارة واستغلال الموارد الاقتصادية النادرة لإنتاج أمثل ما يمكن إنتاجه من السلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية من متطلباتها المادية التي تتسم بالوفرة والتنوع في ظل إطار معين من القيم والتقاليد والتطلعات الحضارية للمجتمع، كما يبحث في الطريقة التي توزع بها هذا الناتج

---

(١) ابن منظور,(ت: ٧١١هـ) ,لسان العرب ,أدب الحوزة, ١٤٠٥ هـ,ج٣,ص٣٥٣.

(٢)الزبيدي, تاج العروس ,علي شيري, دار الفكر – بيروت, ١٤١٤ – ١٩٩٤م,ج٥,ص١٩٠.

(٣)الصدر ,محمد باقر, اقتصادنا ,تح : مكتب الإعلام الإسلامي – فرع خراسان ,مكتب الإعلام الإسلامي, قم,١٤٢٥ – ١٣٨٢ش,ص٤٤.

الاقتصادي بين المشتركين في العملية الإنتاجية بصورة مباشرة) وغير المشتركين بصورة غير مباشر في ظل الإطار الحضاري نفسه.[١]

تعريف الاقتصاد الاسلامي:

هو العلم بالاحكام الشريعة العلمية عن ادلتها التفضيلية فيما ينظم كسب المال وانفاقه واوجه تنميته .[٢]

خصائص الاقتصاد الاسلامي:

يتميّز الاقتصاد الإسلاميّ بمجموعةٍ من الخصائص، نذكرها فيما يأتي:

ربانيّة المصدر؛ أيّ أنّها من عند الله –تعالى–، فالاقتصاد جُزءٌ من الدّين، ومصدره القُرآن الكريم أو السُّنة النّبوية، فلا يتغيّر بتغيّر الزّمان أو المكان؛ كأحكام الميراث، كما أنّ من مصادره الإجماع والقياس.[٣]

ربانيّة الهدف: فالاقتصاد في الإسلام يهدف إلى سدّ حاجات الفرد والجماعة الدُنيويّة وِفق شرع الله –تعالى–، واستخلافه للإنسان في التصرُّف بالمال والانتفاع به، فيُدرك المُسلم أنّ المال لله –تعالى–، فيستعملهُ في طاعته، ويقوم بنشاطاته الاقتصادية بناءً على ذلك، لِقولهِ –تعالى–: (إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا)[٤]، وهذا ما يتميّز به الاقتصاد الإسلاميّ عن غيره، حيثُ يكون الاقتصاد في غير الإسلام بهدف الحُصول على الثّروة والمال فقط.

---

(١) مجهول, المولف , الاقتصاد الاسلامي, وزارة الاوقاف السعودية , ص٦.

(٢) الطريقي ,عبد الله بن عبد المحسن ,الاقتصاد الاسلامي اسس ومبادىء واهداف ,موسسة الجريسي,الرياض,٢٠٠٩,ص١٨

(٣) االسالوس, علي احمد , الاقتصاد الاسلامي والقضايا الفكرية المعاصرة , مؤسسة الريان , الدوحة , ١٩٩٨م , ص٢٤.

(٤) سورة الانسان , اية :٩.

الرّقابة المُزدوجة: فالنّشاط الاقتصاديّ يخضع لرقابتين؛ البشريّة والذاتيّة، كمُراقبة النبيّ –عليه الصّلاةُ والسّلام– للأسواق بنفسه، وأمّا الذاتيّة فتكون من خلال مُراقبة الإنسان لنفسه، وأنّ الله –تعالى– شاهدٌ عليه ويراه.

الجمع بين الثّبات والمُرونة أو التّطور: فالاقتصاد في الإسلام يقوم على أُسسٍ ثابتةٍ لا تتغيّر أو تتبدل مع تغيّر الأزمنة أو الأمكنة، ومع ذلك فهو يحتوي على الأساليب المُختلفة، والوسائل المُتجدّدة، بشرط عدم تعارُضها مع الأُسس الثابتة، فالأصل في المُعاملات الإباحة، ما لم يثبت منعُها.[١]

التّوازُن بين الماديّة والرّوحيّة: حيثُ إنّ الإنسان يتكوّن من مادةٍ وروح، وجاء الإسلام ليوازن بينهما في الجانب الاقتصاديّ، بحيث لا يطغى أحدُهما على الآخر، فَرَبط بين الجانب الإيمانيّ والجانب الاقتصاديّ، كقولهِ –تعالى–: (وَلَو أَنَّ أَهلَ القُرى آمَنوا وَاتَّقَوا لَفَتَحنا عَلَيهِم بَرَكاتٍ مِنَ السَّماءِ وَالأَرضِ)، كما عدّ السّعي إلى العمل سعياً إلى الجهاد، وحرّم على المُسلم التّفرغ للعبادة فقط وترك العمل.

التّوازُن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة: حيثُ يجوز للفرد الانتفاع والعمل ما لم يتعارض مع مصلحة الجماعة، فقد حرّم الله الغصب، والاعتداء، والاحتكار.

الواقعيّة: حيثُ يُنظر ويُراعي في مبادئه وأحكامه طبائع النّاس، ودوافعهم، وحاجاتهم، ومُشكلاتهم، وقد فضّل الله بعض البشر على بعضٍ في الرّزق من باب الابتلاء والاختبار، لِقولهِ –تعالى–: (وَهُوَ الَّذي جَعَلَكُم خَلائِفَ الأَرضِ وَرَفَعَ بَعضَكُم فَوقَ بَعضٍ دَرَجاتٍ لِيَبلُوَكُم في ما آتاكُم)[٢].

العالميّة: أيّ أنّه للبشر جميعهم، وهذا يتناسب مع طبيعة دعوة النبيّ –عليه الصّلاةُ والسّلام–، وبعْثه للنّاس كافّة، وليس فقط لِجهةٍ أو فئةٍ مُعيّنة. تسخير الله –تعالى– السّماوات والأرض للنّاس على حدٍ سواء: فالله –تعالى– خلق الإنسان، وهيّأ له

---

(١)السالوس , الاقتصاد الاسلامي,ص٣٢.

(٢) سورة الانعام , اية ك١٦٥.

الكون؛ لينتفع فيه، لِقولهِ –تعالى–: (وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَا تَشْكُرُونَ)[١]. [٢]

الضوابط الاقتصادية:

فالاقتصاد الإسلامي يقيد التصرفات الفردية بالمصالح الجماعية.

أ– عدم كنز الأموال وضرورة استثمار أمواله لما يعود من ذلك الاستثمار من خير على المجتمع في شكل زيادة في الدخل القومي وفتح فرص جديدة للعمل والأجور وتوافر للسلع

ب– أداء فريضة الزكاة الواجبة والمستحقة ونفقات الأقارب أخرى تحقيقا للتكافل الاجتماعي.

ج– الامتناع عن ممارسة الربا والغش والاحتكار * في كل الأنشطة الاقتصادية.

د– عدم استخدام المال للإضرار بالآخرين، أو للحصول على جاه أو سلطة أو مركز اجتماعي من خلال الرشوة بشكلها المباشر أو غير المباشر هدايا مثلا.

هـ– الالتزام بنظام الإرث والوصية كما شرعها الإسلام لما يحققه هذا النظام من بر وتعاون وعدالة في التوزيع وحيلولة دون تكديس الأموال وتركيز الثروة واحتكارها من جانب قلة من الناس[٣].

بيت المال

---

(١) سورة الاعراف , اية :١٠.

(٢)السالوس, علي احمد , الاقتصاد الاسلامي,ص٤٢.

(٣) السمالوطي, نبيل ,بناء المجتمع الإسلامي ,ط ٣,دار الشروق للنشر والتوزيع ,١٤١٨هـ-١٩٩٨م,ص١٥٩.

يعرف بيت المال بأنّه بيتٌ لمالِ المُسلمين؛ بانه نظامٌ مالي وضعه الإسلام في عهد النبي الكريم والخلفاء الراشدين، وهو بصورة أوضح: (المؤسسة التي تُشرف على ما يَرِدُ من الأموال وما يخرج منها في أوجه النفقات المختلفة؛ لتكون تحت يد الخليفة أو الوالي، يضعها فيما أمر الله به أن تُوضع بما يُصلح شئون الأمة في السلم والحرب)[١].

وبيت المال نوعان :

-بيت المال المركزي /ويكون في العاصمة وتحت اشراف الخليفة

-بيت المال المحلي /وموقعه في الامصار ويكون تحت اشراف الخليفة واشراف موظف خاص يدعى صاحب بيت المال

لم يكن في عهد النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) مكان مخصص يدعى بيت المال لاسيما وان ان الدولة كانت في بداية نشأتها فكانوا إذا أصابوا غنيمة فرقوها فيما بينهم، وكذلك الصدقات فإنها كانت تفرق في أهلها، وإذا ظل منها شيء استبقوه لحين الحاجة إليه، وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم يتولى ذلك بنفسه، وأكثر الصدقات من الماشية والإبل والخيل، وكان المسجد في المدينة المنورة مركز لبيت المال .

اما في عهد ابو بكر "كان له بيت مال بالسنح وكان يسكنه إلى أن انتقل إلى المدينة ، فقيل له : ألا نجعل . عليه مَنْ يحرسه ؟ قال : لا . فكان يُنْفِق جميع ما فيه على المسلمين فلا يبقى فيه شئ . فلما انتقل إلى المدينة جعل بيت المال معه في داره ."[٢]

ويقال انه لما توفي ابو بكر لم يجدوا فيه شيء غير دينار [٣]

---

(١) الاعظمي , درسات في تاريخ الاقتصاد الاسلامي , ص١٧٢.
(٢) ابن الاثير , الكامل , ج٢,ص٢٤٤.
(٣) ابن الاثير الكامل , ج٣, ص٢٤٤.

وكان أكثر ما يرد عليهم منه ماشية وحنطة وخيلًا ونحو ذلك من أموال الصدقة والغنيمة وكانت النقود قليلة بين أيديهم، فلما فتحوا الشام وفارس ومصر، وردت عليهم الأموال ذهبًا وفضة كثيرة فلما قدم الفاتحون على عمر بن الخطاب من البحرين بمال وفير فقال له عمربم جئت؟ قال: «بخمسمائة ألف درهم» فاستكثره عمر وقال: "أتدري ما تقول؟ قال: نعم، مئة ألف خمس مرات. فصعد عمر المنبر وقال: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَنَا مَالٌ كَثِيرٌ ، فَإِنْ شِئْتُمْ كِلْنَا لَكُمْ كَيْلًا ، وَإِنْ شِئْتُمْ عَدَدْنَا لَكُمْ عَدًّا ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : قَدْ رَأَيْتُ الْأَعَاجِمَ يُدَوِّنُونَ دِيوَانًا لَهُمْ فَدَوِّنْ أَنْتَ لَنَا دِيوَانًا"[1] , فكان ما شار عليه الامام علي عليه السلام قائلا :" تقسم في كلّ سنة ما اجتمع إليك من المال ولا تمسك منه شيئا "[2].

وكان ذلك من جملة ما دعاه إلى وضع الديوان وفرض العطاء لكل واحد من المسلمين باعتبار السابقة والقرابة من النبي (صلى الله عليه واله وسلم).

وكان بيت المال يختلف باختلاف الاحوال والظروف فلاحظنا ان بيت المال ينقل الى الدار في حالة الاضطراب وعندما اسس سعد بن ابي وقاص الكوفة اسس بيت المال وجعله مقابل المسجد .

اما في العهد الاموي استحدث بيت مال خاص استحدثة معاوية ابن ابي سفيان خاصا به عندما استصفى اراضي الصوافي فدرت عليه من ارض السواد فقط خمسة ملاين درهم .

اما في العصر العباسي فقد بنى المنصور بيت المال وجعله في الرحبة المحيطة بالقصر في بغداد

ولما انتقل المعتصم الى سامراء شيد بناء محكم لبيت المال كان دير للنصارى .[3]

([1]) الماوردي و الاحكام السلطانية , ص١٩٩.

([2]) النويري ونهاية الارب , ج٨,ص١٩٨.

([3])الاعظمي , دراسات في تاريخ الاقتصاد, ص١٧٢-١٧٣.